مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
X ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–204
المجلد:34 العدد: 03 السنة:2020 الصفحة: 1445–1470 تاريخ النشر: 25–03–2021

الخصائص التنمويت لفريضت الزكاة

The developmental characteristics of the Zakat obligation

د. محمد دمان ذبيح
mdemmenedebbih@gmail.com
جامعت الأمير عبد القادر للعلوم الإسلاميت – قسنطينت

تاريخ الإرسال: 2019/11/17 تاريخ القبول: 2020/11/16

الملخـــص:

تقوم الزكاة بدور أساسي في تعزيز سبل التنمية الاقتصادية في المجتمع، وذلك من خلال ما تتميز به من خصائص عدة تعمل على تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية ومتطلباتها المختلفة هذا من جهة، ومن جهة أخرى فهي تعمل على توعية كل المستويات الاجتماعية، أفرادا ومؤسسات ودولة بأهمية العملية التنموية في رفع المستوى الاقتصادي والقضاء على التخلف بأشكاله المتعددة، وهو ما يدعو إلى القول بأن الزكاة صلتها بالتنمية صلة وثيقة جدا، لدرجة يمكن الجزم معها بأن الزكاة أساس التنمية الاقتصادية لكونها الأداة المثلى لتحريك رؤوس الأموال المعطلة، وتشجيع الاستغلال الأمثل للموارد الاقتصادية، وتوظيفها بالشكل الذي يؤدي إلى تنشيط الحركية الاقتصادية في المجتمع سواء على مستوى الاقتصاد الكلي أو على مستوى الاقتصاد الجزئي، وهو ما من شأنه

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
X ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–204
المجلد:34 العدد: 03 السنة:2020 الصفحة: 1445–1470 تاريخ النشر: 25–03–2021

أن يجعل من هذه الأداة وبامتياز موردا ماليا ضخما متجددا سنة بعد أخرى يسهم في تمويل التنمية بكل أبعادها المختلفة .

الكلمات المفتاحية: الزكاة،، خصائص، التنمية، الاقتصاد

Abstract:

EL Zakat plays an essential role in promoting economic development in society, through its distinctive characteristics that serve achieve the of economic development objectives and its various requirements. On the other hand, it raisesawareness of all social levels, individuals institutions. And State of the importance of the development process in and raising the economic level and the elimination of the underdevelopment in allau its various forms, thets it is said that el Zakat isvery relevant to development, to the extent that it can be asserted that Zakat is the basis of economic development as it is the best tool to move deactivated capital, and encourage optimal exploitation to Economic resources, and their use in a manner that stimulates the economic mobility in society, whether at the level of macroeconomic or microeconomic level, which would make this tool excellently a huge financial resource renewable year after year contributes to the financing of development in all its Different dimensions .

Keywords: EL Zakat, characteristics, development, economy.

المقدمـــة:

إن الإسلام نظام متكامل وتشريع شامل لكل مجالات الحياة المختلفة، و سلوك صالح لكل زمان ومكان، فالشريعة الإسلامية تجمع بين شقين متكاملين هما العبادات

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
X ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–204
المجلد:34 العدد: 03 السنة:2020 الصفحة: 1445–1470 تاريخ النشر: 25–03–2021

والمعاملات، وتتضمن ما يفي بكل مطلب، قال الله تعالى "**يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم وأنزلنا إليكم نورا مبينا**" النساء 174.

ويشكل الاقتصاد جزءا أساسيا في النظام الإسلامي، يرتبط بعقيدته وأحكامه الشرعية، ولا ينكر سنة من سنن الكون، بل يقرر كل ما يتفق مع الفطرة البشرية السليمة، بهدف تحقيق حياة مستقرة متوازنة، باستقامة الروح والجسد، وتحقيق العدل بين الحقوق والواجبات، والمواءمة بين المصالح الفردية والمصالح الجماعية، وبين الحياة الدنيا والحياة الآخرة، وهو ما جعل واحدا من رجال الاقتصاد في العصر الحديث "**جاك أوستري**" يقول في كتاب له بعنوان "**الإسلام في مواجهة النمو الاقتصادي**": "إن طريق الإنماء الاقتصادي ليس محصورا في الرأسمالية والاشتراكية، بل إن هناك اقتصادا ثالثا راجحا هو الاقتصاد الإسلامي الذي سيسود العالم في المستقبل، لأنه أسلوب كامل للحياة، يحقق كافة المزايا، ويتجنب كافة المساوئ" .

وتعتبر الزكاة من أهم أدوات النظام الاقتصادي الإسلامي، فهي حجر الزاوية في بناء هذا النظام، وترشيده لخدمة المقاصد الاجتماعية والتنموية بما يتناسب مع مصالح الأمة، ولا شك أن ذلك راجع إلى الخصائص التنموية التي تتسم بها هذه الفريضة السامقة، وهو ما ينعكس إيجابا على الفرد بشكل خاص من حيث كفايته ورفاهيته، وعلى المجتمع بشكل عام من حيث توازنه واستقراره.

ومن هذا المنطلق جاءت هذه المقالة المتواضعة لبيان هذه الخصائص ودورها المتجدد والمستمر في دفع عجلة التنمية الاقتصادية في المجتمع، و ذلك من خلال الإجابة عن السؤال التالي:

– ما هي أهم الخصائص التنموية التي تتميز بها فريضة الزكاة؟

وللإجابة عن هذا السؤال تم تقسيم هذا المقال إلى المحاور التالية:

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
X ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–204
المجلد:34 العدد: 03 السنة:2020 الصفحة: 1445–1470 تاريخ النشر: 25–03–2021

المحور الأول: الإطار المفاهيمي لمصطلحات البحث.

المحور الثاني: الخصائص التنموية للزكاة من حيث وعاؤها.

المحور الثالث: الخصائص التنموية للزكاة من حيث مصارفها.

المحور الرابع: الخصائص التنمية للزكاة من حيث أحكامها.

المحور الأول: الإطار المفاهيمي لمصطلحات البحث

سنحاول في هذا المحور أن نعرف الزكاة والتنمية الاقتصادية، وذلك كما يلي:

أولا: تعريف الزكاة

وسيتم بيان ذلك في اللغة وفي الاصطلاح وفي الاقتصاد.

1. الزكاة في اللغة:

أصل الزكاة في اللغة الطهارة والنماء والبركة والمدح [1]، ويقال زكا الرجل يزكو إذا صلح، وزكيته بالتثقيل نسبته إلى الزكاء وهو الصلاح[2].

فالزكاة في اللغة تحمل معاني الزيادة والطهارة والصلاح.

2. الزكاة في الاصطلاح:

عرف الفقهاء الزكاة بتعريفات متعددة، لكنها لم تختلف في المعنى، وإن اختلفت في التعبير والأسلوب.

* فالزكاة عند الحنيفة: تمليك جزء من المال عينه الشارع من مسلم فقير غير هاشمي ولا مولاه، بشرط قطع المنفعة عن الملك من كل وجه[3].

---

[1]– جمال الدين أبو الفضل ابن منظور، لسان العرب، القاهرة، مصر، تحقيق علي عبد الله وأخرون، دار المعارف، دط، دت، م3، ص1849.

[2]– أحمد بن محمد الفيومي، المصباح المنير، بيروت، لبنان، مكتبة لبنان، دط، 1987، ص 97.

[3]– محمد ابن علي الحنفي، الدر المختار، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 2002، ص 202.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
X ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–204
المجلد:34 العدد: 03 السنة:2020 الصفحة: 1445–1470 تاريخ النشر: 25–03–2021

* وعند المالكية: إخراج جزء مخصوص، من مال مخصوص، بلغ نصابا لمستحقه، إن تم الملك والحول[1].

* وهي عند الشافعية: اسم صريح لأخذ شيء مخصوص، من مال مخصوص، على أوصاف مخصوصة، لطائفة مخصوصة[2].

* وعند الحنابلة: حق واجب في مال مخصوص لطائفة مخصوصة في وقت مخصوص[3].

ومن هنا يمكن القول بأن الزكاة في الاصطلاح تعني: "إخراج جزء مخصوص من مال مخصوص لطائفة مخصوصة في وقت مخصوص بشرائط مخصوصة لله تعالى".

3. الزكاة في الاقتصاد

تعرف الزكاة في الاقتصاد بأنها: "ضريبة سنوية خاصة تفرض على مجموع القيمة الصافية للثروة، وتجبى من قبل الدولة، وتنفق بواسطتها على الأهداف المحدودة المعنية في القرآن الكريم[4]".

وبالتالي فالزكاة في الاقتصاد: اقتطاع سنوي مقدر شرعا، يعمل على تعبئة الموارد المختلفة لإنفاقها على الفئات المستحقة في إطار أحكام الشريعة الإسلامية.

---

[1]– الحبيب بن الطاهر، الفقه المالكي وأدلته، مؤسسة المعارف، بيروت، لبنان، ط5، 2007، ج 2، ص5.

[2]– أبو الحسن الماوردي، الحاوي الكبير، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1994، ج3، ص71.

[3]– منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، كشف القناع عن متن الاقناع، تحقيق عبد الحميد أحمد، الرياض، م ع س، دار عالم الكتب، دط، 2003، ج1، ص803.

[4]– منذر قحف، الاقتصاد الإسلامي، الكويت، دار القلم، ط1، 1979، ص110.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
X ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–204
المجلد:34 العدد: 03 السنة:2020 الصفحة: 1445–1470 تاريخ النشر: 25–03–2021

ثانيا: مفهوم التنمية الاقتصادية

وسأعمل على تحديد ذلك في اللغة وفي الاقتصاد الإسلامي وفي الاقتصاد الوضعي.

1. التنمية في اللغة:

التنمية لغة من النماء، وهو الزيادة والكثرة، والنماء الريع، ونمى الإنسان سمن، والنامية من الإبل: السمينة، ونمى الشيء إذا زاد وارتفع[1].

وبهذا فإن التنمية في اللغة تحمل معاني الزيادة، و الكثرة، والمضاعفة.

2. التنمية في الاقتصاد الإسلامي

لم يكن لفظ التنمية شائعا في الكتابات الإسلامية الأولى، إلا أن المعنى قد استخدم كثيرا بألفاظ مختلفة منها العمارة، والتمكين، والنماء، والتثمير، والإحياء، وهذا مما يدل على أنّ مفهوم الإسلام للتنمية أوسع من المفهوم الوضعي[2].

وقد ورد بعض هذه الألفاظ، ومترادفاتها في القرآن الكريم، وبعض الأحاديث النبوية الشريفة، وظهرت بوضوح في كتابات الأئمة، والعلماء وخطبهم في عصور الإسلام المبكرة والوسيطة.

ويعتبر مصطلح العمارة، أو التعمير من أقرب المصطلحات لمفهوم التنمية الاقتصادية في الإسلام، فلقد عرفت التنمية في الإسلام بأنها "العمارة"، وهذا انطلاقا من قوله تعالى: "**هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها**". هود 61، والآية تدل على

[1] – ابن منظور، مرج سابق، ص: 4551.

[2] – عبد سعيد إسماعيل، أزمة المديونية الأجنبية في العالم الإسلامي، بيروت، لبنان، دار ابن حزم، ط1، 1996، ص: 62.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
X ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–204
المجلد:34 العدد: 03 السنة:2020 الصفحة: 1445–1470 تاريخ النشر: 25–03–2021

وجوب عمارة الأرض، كما قال الجصاص: "أن ذلك فيه دلالة على وجوب عمارة الأرض للزراعة والغراس والأبنية[1]".

وقال الشوكاني: "**واستعمركم فيها**" هود 61، "أي جعلكم سكانها وعمارها"[2].

وهذا يعني أن الآية السابقة تشير إلى عناصر ثلاثة مترابطة ومتماسكة هي:

- إنشاء الإنسان من مادة الأرض.
- الأرض مسرح حياة الإنسان.
- إعمار الإنسان لهذه الأرض[3].

ولفظ العمارة عام يشمل كافة مجالات الحياة، وكل ما فيه مصلحة للفرد والأمة، لأن العمارة تدل على مختلف جوانب التنمية، مادية كانت أو معنوية.

ومن هذا المنطلق فقد تناول بعض الاقتصاديين المعاصرين تعريف التنمية في محاولة للاقتراب من مفهوم محدد للتنمية من منظور إسلامي، وربط ذلك بالأدبيات المعاصرة، حيث عرف إبراهيم العسل التنمية في الإسلام بأنها "توفير الفائض واستخدامه في زيادة قدرات المجتمع الإنتاجية، بعيدا عن الترف والتبذير[4]".

---

[1]– أحمد بن علي الرازي الجصاص، أحكام القرآن، تحقيق قمحاوي محمد الصادق، بيروت، لبنان، دار إحياء التراث العربي، دط، 1992، ج4، ص: 378.

[2]– محمد بن علي الشوكاني، فتح القدير، تحقيق يوسف الغوش، بيروت، لبنان، دار المعرفة، ط4، 2007، ص: 663.

[3]– محمود محمد بابللي، أعمار الأرض في الاقتصاد الإسلامي واستثمار خيراتها بما ينفع الناس، بيروت، لبنان، المكتب الإسلامي، ط1، 1988، ص: 21.

[4]– إبراهيم العسل، التنمية في الإسلام، مفاهيم مناهج وتطبيقات، بيروت، لبنان، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط1، 1996، ص: 67.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
X ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–204
المجلد:34 العدد: 03 السنة:2020 الصفحة: 1445–1470 تاريخ النشر: 25–03–2021

وعرّفها أحمد فؤاد عبد المنعم بأنها " عملية عقدية تتسم بالشمول والتوازن، وتهدف إلى توفير حد الكفاية لجميع أفراد المجتمع [1]".

كما عرفها عبد الكريم بكار بأنها "مجموعة الأنشطة التي تستهدف تحقيق قدر من الرخاء المادي المناسب، لفتح جوانب الشخصية الإنسانية، بما يؤهلها للقيام بحق الاستخلاف في الأرض[2].

ومن هنا يمكن القول بأن التنمية بالمفهوم الإسلامي تهتم بتغيير الحياة الإنسانية نحو الأفضل، بل تتعدى الاهتمام بأمور الدنيا، وإعمار الأرض إلى الاهتمام بأمور الآخرة وتوثيق الصلة بالله عز وجل، والالتزام بالقيم الأخلاقية الفاضلة[3].

فالتنمية في الاقتصاد الإسلامي بهذا المعنى ترقى بالإنسان إلى مستوى خلافة الله تعالى في الأرض، فهي ليست قضية رفاه مادي فحسب بعيدا عن المعايير والقيم الأخلاقية والضوابط والأطر الاجتماعية والروحية، إنما عملية بناء نفسي، واجتماعي واقتصادي شامل لأفراد المجتمع، على هدى نموذج متميز، يحقق سعادة الفرد في الدنيا والآخرة.

ولذا يمكن أن نعرف التنمية في الاقتصاد الإسلامي بأنها " مجموع الأحكام والقواعد والوسائل الشرعية المتبعة لعمارة الأرض، قصد إشباع حاجات المجتمع الإنساني المادية والمعنوية، وتحقيق عبودية الله تعالى على هذه البسيطة".

---

[1]– احمد فؤاد عبد المنعم، السياسة الشرعية وعلاقتها بالتنمية الاقتصادية وتطبيقاتها المعاصرة، جدة، م ع س، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، ط1، 2001، ص: 56.

[2]– عبد الكريم بكار، مدخل الى التنمية المتكاملة –رؤية إسلامية–، دمشق، سوريا، دار القلم، ط2، 2001، ص: 289.

[3]– أحمد يوسف، القيم الإسلامية في السلوك الاقتصادي، القاهرة، مصر، دار الثقافة للنشر والتوزيع، دط، 1990، ص: 110.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
X ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–204
المجلد:34 العدد: 03 السنة:2020 الصفحة: 1445–1470 تاريخ النشر: 25–03–2021

3. التنمية في الاقتصاد الوضعي

أثار مفهوم التنمية في الاقتصاد الوضعي كثيرا من الجدل على جميع المستويات (النظرية والعملية التطبيقية)، واحتوت المؤلفات الاقتصادية العديد من التعاريف لهذا المصطلح، وكل منها تناوله من زاوية معينة، حسب اختلاف المدارس الفكرية، وما تؤمن به من مبادئ، وأسس خاصة بها، لذا فقد عرف الاقتصاديون التنمية بتعريفات متباينة نذكر منها ما يلي:

– تحقيق معدل سريع للتوسع الاقتصادي، يؤدي بالدولة المتخلفة من معيشة الكفاف إلى مستويات مرتفعة جدا من الرفاهية الاقتصادية[1].

وعرفت أيضا بأنها:

– العملية المجتمعية الواعية الموجهة نحو إيجاد تحولات في البناء الاقتصادي الاجتماعي، قادرة على تنمية طاقة إنتاجية مدعمة ذاتيا، تؤدي إلى تحقيق زيادة منتظمة في متوسط الدخل الحقيقي للفرد[2].

كما عرفّت أيضا بأنها:

الزيادة التراكمية السريعة، والمستمرة التي تحدث في الدخل الفردي الحقيقي خلال فترة معينة من الزمن[3].

[1]– حسين عمر، موسوعة المصطلحات الاقتصادية، جدة، م ع س، دار الشروق، دط، دت، ص: 79.

[2]– علي بن خليفة الكواري، دور المشروعات في التنمية الاقتصادية، الكويت، عالم المعرفة، سلسة كتب ثقافية شهرية يصدرها المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ع 42، جوان 1981، ص: 10.

[3]– محمد زكي شافعي، التنمية الاقتصادية، القاهرة، مصر، دط، 1983، ص: 78.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
X ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–204
المجلد:34 العدد: 03 السنة:2020 الصفحة: 1445–1470 تاريخ النشر: 25–03–2021

من التعريفات السابقة يتضح أن مضمون التنمية الاقتصادية في الاقتصاد الوضعي هو تنشيط الاقتصاد الوطني، وتحويله من حالة الركود والثبات إلى حالة الحركة والديناميكية، قصد تحقيق زيادة سنوية ملموسة في إجمالي الناتج الوطني، مع تغيير في هياكل الإنتاج ووسائله، وهو ما يعني تغيير البنية الاقتصادية في المجتمع بزيادة العناصر الإنتاجية المستخدمة في النشاط الاقتصادي، لذا اعتبرت الزيادة السنوية الملموسة في إجمالي الناتج الوطني، ومتوسط دخل الفرد من المؤشرات الأساسية للتنمية[1].

وبهذا وفي ضوء ما سبق يتبين أن مفهوم التنمية في الاقتصاد الإسلامي يختلف عنه في الاقتصاد الوضعي، ذلك لأن نظريات الاقتصاد الوضعي تشترك في تركيزها على عنصر واحد من عناصر النشاط الاقتصادي، ويعتبره الاقتصاديون الطريق الوحيد إلى التنمية ألا هو جانب الإنتاج والتوزيع وزيادة الدخل، وهذا التحديد أثبت عدم صحته بل كان فيما بعد سببا في عدم استقرار الاقتصاد، وتعرضه للهزات، والتقلبات الاقتصادية المختلفة، أما محور التنمية في الإسلام هو الإنسان، فهو هدفها وغايتها ووسيلتها المثلى وهو صاحب الحاجة إليها، وهو الذي يملك الإرادة على التغيير إلى الأحسن، بل هو مكلف بذلك في إطار الشريعة، قصد تحقيق مفهوم العبادة، وعمارة الأرض، والاستخلاف وفقا للمنهج الذي يرتضيه المولى عز وجل، وبالإضافة إلى ذلك فإن الإنسان يمثل أهـــم عنصرين من عناصر الإنتاج الأربعة، فهو العامل، وهو المنظم، فهو بمثابة الروح في النشاط الإنتاجي، أما العنصران الآخران، وهما الموارد الطبيعية، ورأس

[1]– وهو ما يعني كذلك التطورات الجذرية في العلاقات الاقتصادية، وفي انماط التوزيع ومعدلات الادخار والاستثمار والرقابة وفي اساليب الأداء لضمان كفاءة الأداء الاقتصادي وحسن توجيه الموارد، للمزيد انظر: صلاح الدين حسن السيسي، ادارة أموال وخدمات المصارف لخدمة أهداف التنمية الاقتصادية، الشارقة، إ ع م، دار الوسام للطباعة والنشر، ط1، 1998، ص: 05.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
X ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–204
المجلد:34 العدد: 03 السنة:2020 الصفحة: 1445–1470 تاريخ النشر: 25–03–2021

المال فهما بمثابة الجسد في هذا النشاط، وجسد بلا روح لا قيمة له، فالموارد الطبيعية خلقها الله عز وجل جميعا للإنسان، ووضعها في خدمته، ورأس المال عنصر من صنع الإنسان، يتحكم فيه ويسخره لمصلحته كيف يشاء[1].

كما أن الاقتصاد الوضعي في إطار هذا المفهوم يعني أيضا التركيز المباشر على المكونات المادية، و تحجيم الاهتمام بالجوانب المعنوية، مثل القيم والأخلاق، أي أن التنمية وفقا لهذه النظم الوضعية تركز على رأس المال، وضرورة مضاعفته بأي وسيلة كانت أما الاقتصاد الإسلامي فمع عنايته بالجانب المادي، فهو يولي القيم والأخلاق عناية كبيرة، فلا احتكار، ولا استثمار في المجالات المحرمة، والضارة بالمجتمع، بل إنّ عملية التنمية في الاقتصاد الإسلامي تعتبر سبيلا هاما لسعادة الإنسان في الدنيا والآخرة وأرضا خصبة لتوثيق الصلة بين العبد وخالقه عز وجل.

وفي الأخير، وللإشارة فقط يقابل مصطلح التنمية في الدراسات الاقتصادية المختلفة مصطلح التخلف الاقتصادي Economic Underdevelopment، والذي يعني "الانخفاض النسبي في مستوى النشاط الاقتصادي لمجتمع ما، ويرمـــز إليه بحـــالة

[1]– يقول يوسف بطرس غالي: "إن التنمية الاقتصادية الجادة والمستمرة لا تتمثل في مجرد رفع معدلات النمو، أو في استقرار الأسعار او في تصحيح الهياكل الاقتصادية، فالتنمية الحقيقية هي التي تركز في المقام الأول على العنصر البشري، وهي تسعى لبناء وراس مالها الانساني قبل أي من مدخلات انتاجها الأخرى، وهي التي تدرك أنه في غياب هذا العنصر البشري تصبح كل محاولات التنمية ذات نفس قصيرة، وبصيرة محدودة"، أنظر يوسف بطرس غالي، المحور الاقتصادي، في إطار الندوة الاستراتيجية، حرب أكتوبر بعد 25 عاما، 3–4–5 أكتوبر، 1998، الاسكندرية، مصر، مؤسسة الأهرام، ص: 09.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
X ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–204
المجلد:34 العدد: 03 السنة:2020 الصفحة: 1445–1470 تاريخ النشر: 25–03–2021

"الفقر الاقتصادي Economic poverty _ والتي يعبر عنها قياسا بالانخفاض في متوسط دخل الفرد الحقيقي، أي الدخل النقدي بعد استبعاد أثر الأسعار[1].

المحور الثاني: الخصائص التنموية للزكاة من حيث وعاؤها

تتمتع فريضة الزكاة من حيث وعاؤها أو مواردها الاقتصادية بخصائص عدة تعمل على تشجيع التنمية وتعزيز سبلها في المجتمع، ولعل أهم هذه الخصائص تتمثل بشكل عام فيما يلي:

– الزكاة لها جانبان، الجانب الأول الأموال التي تفرض عليها الزكاة، وهو ما يعبر عنه بوعاء الزكاة، أما الجانب الثاني فهو مصارف الزكاة، تبين أن طبيعة التشريع في الوعاء جاءت على نحو إجمالي، بينما المصارف جاءت على نحو مفصل، ذلك لأن طبيعة الحياة الاقتصادية أنها متطورة متجددة، وهذا التطور أو التجدد يجيء في الأنشطة الاقتصادية، وفي أنواع الثروات، وفي أشكال الدخول، فلو حددت بالتفصيل الأموال التي تجب فيها الزكاة (وعاء الزكاة) فإنها ستحدد حسب الأموال الموجودة في عصر النبوة، بينما هذه الأموال لا تمثل إلا نسبة محدودة جدا في الحياة الاقتصادية المعاصرة من حيث الأنشطة والثروات والدخول، ولكن تشريع الزكاة من حيث الوعاء جاء على نحو إجمالي، بحيث أن هذا الإجمال يسع مفردات، أو وحدات جديدة تستوعب التطور في الحياة، وكل ما استجد من أموال وثروات مهما كان نوعها[2] .

[1]– عبد الحميد الغزالي، المنهج الاسلامي في التنمية الاقتصادية، المنصورة، مصر، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1989، ص: 21.

[2]– رفعت السيد العوضي، الاعجاز التشريعي في الزكاة، بحث منشور في موقع، www.zakat.org، تاريخ الاطلاع، 2019/10/20، ص: 19.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
X ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–204
المجلد:34 العدد: 03 السنة:2020 الصفحة: 1445–1470 تاريخ النشر: 25–03–2021

– كذلك وبالنظر إلى طبيعة الوعاء الخاضع للزكاة، يلاحظ أنه يرتبط بالنشاط الاقتصادي، وأن معظمه يتكون من الدخل أو الناتج المتولد من استخدام عناصر الإنتاج المتاحة في المجتمع، ومن ثم فإن حصيلة الزكاة ترتبط ارتباطا وثيقا وطردا بمستوى النشاط الاقتصادي القائم في المجتمع، وبما أن النشاط الاقتصادي غالبا ما يكون فـــي حالة نمو وتزايد – مهما ضعفت معدلات نمـــوه– فإن ذلك يعني أن حصيلة الزكاة تنمو وتتزايد مع نمو النشاط الاقتصادي، وغالبا ما تقطع الزكاة كجزء من ذلك الناتج السنوي للنشاط الاقتصادي، لذا فإن من خصائص الزكـــاة أنها لا تأكل وعاءها بل بالعكس تزيد من معدلات نمو النشاط الاقتصادي، مما يترتب عنه استمرارية نمو حصيلة الزكاة، ولا شك أن هذه الحصيلة تتجدد سنويا مع دور النشاط الاقتصادي في كل عام، ممـــا يجعل الآثار الاقتصادية والاجتماعية المترتبة عنها تتميز بالثبات والاستقرار النسبي، مما يزيد من أهميتها كأداة مالية دائـــمة الأثر في النشاط الاقتصادي.

– كذلك تتمتع فريضة الزكاة بخاصية الكفاءة الاقتصادية، حيث تبين من فرض الزكاة على الثروات والدخول ما يلي:

* تفرض الزكاة على الثروات المكتنزة، وهو ما يعني أن هذه الثروة تتآكل لأنها لم تكن في خدمة مالكها و لم تؤد وظيفة إيجابية بحيث تسهم في تقدمه وسد حاجاته.

* الثروات التي تحولت إلى أصول رأسمالية منتجة لا تفرض الزكاة على عينها، وإنما تفرض على الدخل الذي يتولد منها، الأمر على هذا النحو فيه حفظ للثروات التي أصبحت أصولا منتجة، وبالتالي أصبحت في خدمة صاحبها وخدمة مجتمعها، وهذا الأمر بلا شك في أعلى درجات الكفاءة الاقتصادية لأنه يحافظ على الأصول المنتجة في المجتمع فلا يجبر صاحبها على بيعها ليؤدي الزكاة المفروضة عليها.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
X ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–204
المجلد:34 العدد: 03 السنة:2020 الصفحة: 1445–1470 تاريخ النشر: 25–03–2021

* دخل الفرد يتوزع على الاستهلاك وعلى الادخار وهذه هي الحالة العادية، والتصرف الصحيح هو أن تتحول الادخارات إلى استثمارات، وهذا ما يرتبط به الاقتصاديون قصد تحقيق تقدم المجتمع واستقراره، ففرض الزكاة على الثروة المكتنزة يعني أنها تفرض على الادخارات (دخل تحول إلى ثروة) التي لم توجه إلى الاستثمار، فالزكاة من هـــذا الجانب تحقق مطالب المجتمع على الادخارات من حيث دفعها إلى الاستثمار، وما يتضـــمنه ذلك من كفاءة اقتصادية، ولا شك أن مصلحة الفرد صاحب الادخارات تتحقق بطريقة مباشرة له، وكذلك من حيث تحقيق مصلحة المجتمع[1].

– إن مقدار الزكاة المفروض على الأموال الزكوية يتراوح بين العشر ونصف العشر، فالعشر فيما سقت السماء والأنهار والعيون و كان عثريا، ونصف العشر فيما سقي بالسواقي وما شابه ذلك، وربع العشر في النقدين الذهب والفضة، وفي عروض التجارة على اختلافها، ويعتبر هذا المقدار موردا هاما لا يقل عن 2,5 من كل مال نام في المجتمع، و يتزايد هذا المورد بداهة مع نمو الاقتصاد، كما يتحدد سنويا، فيجنب الاقتصاد الهزات الاقتصادية، ويحميه من مخاطر الدورات التجارية، إذ يتم تصحيح المتغيرات الاقتصادية باستمرار، دون الانتظار حتى تصل إلى وضع تراكمي يصعب معها علاجها[2].

– تتصف الزكاة بعنصر الشمول في الأموال والأشخاص، وذلك لأن الزكاة تفرض على المال النامي، وبهذا العنصر يستوعب وعاء الزكاة كل أنواع الأموال في المجتمع التي تتوافر فيها خاصية النماء، وهذا نوع من الشمول، عنصر آخر من عناصر

[1]– المرجع السابق، ص: 25.

[2]– موسى كاسحي، دور الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مجلة الشريعة والاقتصاد، مجلة علمية محكمة تصدر عن كلية الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، الجزائر، ع 11، جوان 2017، ص: 08.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
X ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–204
المجلد:34 العدد: 03 السنة:2020 الصفحة: 1445–1470 تاريخ النشر: 25–03–2021

الشمول في الزكاة يتعلق بمن تجب عليه، فالزكاة عبادة مالية، ولهذا يشترط فيها النية، وكان يتوقع بسبب أنها عبادة ألا تفرض إلا على المكلف، ولكن الزكاة عبادة مالية أيضا، وبسبب العنصر المالي فإن الزكاة تفرض على كل الأشخاص حتى ولو كانوا غير مكلفين، وذلك مع مراعاة الشروط التي تجب بها الزكاة، ولا شك أن ذلك له تأثيره الواضح على العملية التنموية من حيث الحصيلة والدوام[1].

– مع أن المعدلات التي تفرض بها الزكاة منخفضة، وفي حدود الطاقة، إلا أن حصيلة الزكاة تكون كبيرة، مما يسهم وبشكل فعال في كل مشروع تنموي في المجتمع، والسبب في ذلك هو عنصر الشمول في الزكاة من حيث الأموال، ومن حيث الأشخاص كما ذكرنا سابقا.

المحور الثالث: الخصائص التنموية للزكاة من حيث مصارفها

تتصف فريضة الزكاة من حيث مصارفها أو الأصناف المستحقة لها أيضا بجملة من المميزات والخصائص التنموية، والتي يمكن أ ن نجملها فيما يلي:

– إن قيام الدولة بتحصيل الزكاة من المكلفين شرعا، وإنفاقها على المستحقين يعكس حقيقة هامة في المجتمع، وهي عملية خلق الإرادة الحقيقية لدى المجتمع نحو التنمية، ذلك لأن طبيعة الزكاة أنها تؤخذ من الأغنياء وترد على الفقراء، وهذا لا يعكس أية مصلحة ذاتية أو أية منفعة مباشرة للجهة المسئولة، حيث لا يجوز لهذه الجهة أن تأخذ من أموال الزكاة شيئا، وعلى ذلك فإن مدى التزام الجهة المسئولة بتنظيم إدارة الزكاة – جباية وصرفا– يعتبر مؤشرا حقيقيا على مستوى التزام هذه الجهة بتحقيق تنمية المجتمع.

هذا من جانب، ومن جانب آخر فإن أداء الزكاة وإيصالها إلى مستحقيها يعكس أيضا مدى التزام أفراد المجتمع وتعاونهم من أجل تحقيق مصلحة المجتمع، فدفع الزكاة

[1]– رفعت السيد العوضي، مرجع سابق، ص: 23.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
X ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–204
المجلد:34 العدد: 03 السنة:2020 الصفحة: 1445–1470 تاريخ النشر: 25–03–2021

طواعية من قبل المكلفين الأغنياء في المجتمع يدل على مدى شعورهم والتزامهم بالمسئولية تجاه بقية أفراد مجتمعهم المحتاجين، إضافة إلى ما يعكسه أداء الزكاة في نفوسهم من أخلاق وصفات حميدة تجعلهم أهلا لتحمل مسئولية مجتمعهم، وتبعات هذه المسئولية من إحداث التغيرات الاجتماعية اللازمة، وإزالة العقبات التي تقف حائلا دون تحقيق التنمية وإخراج المجتمع من حلقة فقره.

أما بالنسبة لأفراد المجتمع مستلمي الزكاة، فإنها تؤثر فيهم تأثيرا كبيرا، فهي ترفع من مستوى دخولهم، وتشبع لهم حاجاتهم الأساسية التي لم تكن لتتحقق بطريقة مشروعة لولا الزكاة، وبعبارة أخرى إن انسداد الطرق المشروعة أمام الإنسان في إشباع حاجاته وحاجات من يعولهم الأساسية، سوف يدفع به إلى الطرق غير المشروعة لإشباعها، وعلى ذلك فإن عدم أداء الزكاة إلى مستحقيها يتضمن خطرا يحيط بنفسية الفرد، حيث تتولد لديه روح العداوة والبغضاء والحسد للأغنياء، وكل ذلك يسهل على مثل هذا الفرد ارتكاب الجرائم والاعتداءات، مما يفتح أبوابا من الخطر وعدم الأمن والاستقرار الاجتماعي، وعلى ذلك فإن لأداء الزكاة أثرا إيجابيا هاما في تحقيق الأمن والاستقرار في المجتمع من خلال منع خطر الفقر والحاجة بين أفراد المجتمع، وبالتالي فهي بذلك تسهم مساهمة فعّالة في تحقيق هذا الشرط الضروري للتنمية الاقتصادية، وهذا هو الهدف والوسيلة المفقودة في عمليات التنمية في كثير من المجتمعات المعاصرة التي تسعى للنهوض باقتصادياتها المتخلفة أو المتعثرة إذ لا تنمية حقيقية بغير مشاركة جادة وحقيقية لجميع فئات وطبقات وقوى الأفراد العاملة في سعيها الحثيث نحو رفع مستوى معيشتها أو سد حاجاتها الأساسية الضرورية[1].

[1]– عبد الحميد محمود البعلي، اقتصاديات الزكاة، القاهرة، مصر، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1991، ص: 112.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
X ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–204
المجلد:34 العدد: 03 السنة:2020 الصفحة: 1445–1470 تاريخ النشر: 25–03–2021

– إن تجدد فريضة الزكاة مع بداية كل حول هجري، ومع كل حصاد، يوفر للتنمية موردا منتظما يتجدد، ليس سنة بعد أخرى فحسب، وإنّما خلال السنة الواحدة لاختلاف بداية السنة من مزكي إلى آخر، ويجنب ذلك العملية التنموية مخاطر نقص الموارد التمويلية، وخطورة استكمالها من الخارج مما يعرقل نمو الاستثمارات القائمة ويعوق قيام استثمارات جديدة، بل إنه يضفي على الاقتصاد كله ثقة في الموارد التمويلية تتأكد سنة بعد أخرى[1].

– كذلك تتميز الزكاة بتخصيص مواردها، حيث قام الشارع سبحانه وتعالى بتحديد مصارفها تحديدا شاملا مانعا، ويسهم هذا التخصيص في زيادة الإيرادات العامة، لذا يطالب اقتصاديو الفكر الوضعي بتطبيقه في الدول النامية، وفي ذلك تأكيد في الحفز على إخراج الزكاة كاملة، وتأكيد وفرة حصيلتها.

–كذلك فإنه إذا كان العائد في العملية الإنتاجية يتم توزيعه على عوامل وعناصر الإنتاج التي اشتركت في العملية الإنتاجية، فإن إعـــادة التوزيع التي تتضمنها فريضة الزكاة على الفئات أو الأصناف الثمانية يضمن الحد الأدنى من عدالة التوزيع، هذا فضلا عمّا تحققه الزكاة من تحول المستحقين لها إلى ملاك في العملية الإنتاجية، يزيد بهم الإنتاج وتتعزز بهم التنمية الاقتصادية في المجتمع [2].

[1]– نعمت عبد الطيف مشهور، الزكاة وتمويل التنمية، القاهرة، مصر، مركز صالح كامل للاقتصاد الاسلامي، دط، 1988، تاريخ الاطلاع: 2019/10/25، ص: 04، بحث منشور في موقع، ..www.zakat.org

[2]– كمال محمد يوسف، الاصلاح الاقتصادي – رؤية اسلامية – القاهرة، مصر، دار الهداية، ط1، 1992، ص60.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
X ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–204
المجلد:34 العدد: 03 السنة:2020 الصفحة: 1445–1470 تاريخ النشر: 25–03–2021

– يضيف إلى أهمية الزكاة كمورد لتمويل التنمية صبغتها الإيمانية الأصيلة التي تدفع الأفراد إلى العمل على إخراج زكاتهم كاملة غير منقوصة، كما يقطع الطريق على كل من تسول له نفسه اللجوء إلى التحايل للتهرب مما عليه من واجب الزكاة ، فتأتي حصيلتها كاملة دون أي تسربات[1].

تعتبر الزكاة مصدر تمويل إنمائي من خلال تنظيم عمليات جمع الزكاة وتوجيهها، والتأكيد على مبدأ محليتها ، ذلك أن الزكاة فريضة يتم جبايتها من المكلفين في مكان، لتنفق على المستحقين من أهل ذلك المكان ، ولا يتم إرسال أي جزء منها إلى بيت مال المسلمين الرئيسي إلا بعد كفاية المصارف الثمانية التي ذكرها الشارع سبحانه وتعالى تحديدا وحصريا ، وفي ذلك علاج لظاهرة تركيز الاهتمام والعناية بالصرف من الإيرادات العامة على العاصمة ومركز الدولة، ونسيان باقي الأقاليم، مما يعني سوء التوزيع في الإيرادات العامة، كذلك فإن إقليمية الزكاة تسهم في كونها المورد الأمثل لتوفير التمويل الذاتي للتنمية [2].

– إن في كفالة المسلمين في مواجهة الكوارث ، غلبة العدو والدين والجوائح، ضمانا أكيدا لتوفير مناخ الاستقرار الملائم لنجاح العملية التنموية، والقضاء على ما قد يعترضها من أزمات تعطل مسيرتها ، أو تقضي على ثمارها ، ولا يخفى ما لذلك من أثر على إشاعة روح التحفظ وعدم الإقدام ، فانتشار هذه الروح في حالات الكساد يؤدي

[1]– موسى كاسحي، مرجع سابق، ص: 08.

[2]– حسينة حوحو، الزكاة ودورها الاقتصادي، مكة المكرمة، م ع س، دار خالد اللحياني للنشر والتوزيع، ط1، 2017، ص: 178.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
X ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–204
المجلد:34 العدد: 03 السنة:2020 الصفحة: 1445–1470 تاريخ النشر: 25–03–2021

إلى تعميقها وصعوبة التغلب عليها من أجل العودة إلى الارتفاع بمستوى النشاط الاقتصادي.[1]

– إن الناظر بإمعان في مصارف الزكاة يجد بأنها بشكل عام تدخل في أهم مكونات الطلب الكلي، وبالتالي تحقيق عنصر من أهم المرتكزات التنموية في المجتمع وهي:

– الاستهلاك (توزيعها على الفقراء والمساكين والمؤلفة قلوبهم والعاملين عليها).

– الاستثمار (الغارمين وفي سبيل الله).

– الإنفاق الحكومي (في سبيل الله).[2]

– بما أن الزكاة تهدف إلى تحقيق حد الكفاية للمجتمع، فهذا سيؤدي حتما إلى إشباع الحاجات الأساسية للأفراد والتي منها الصحة والتعليم وهما من بين أهم مرتكزات ومعايير التنمية الاقتصادية الناجحة، كما سيكون لذلك أثر ايجابي على نوعية العمل المبذول في العملية الإنتاجية، حيث تتوقف إنتاجية العمل على مستوى التعليم والقدرة الجسمية للعامل، وهما ما يتحققان عن طريق الزكاة، مما يؤدي في النهاية إلى زيادة الإنتاج والدخل القومي ومنه التنمية الاقتصادية.[3]

– المحور الرابع: الخصائص التنموية للزكاة من حيث أحكامها

[1]– المرجع السابق، ص 182.

[2]– البشير عبد الكريم، الأبعاد النظرية والميدانية للزكاة في مكافحة البطالة والفقر، الملتقى الدولي حول مؤسسات الزكاة في الوطن العربي – دراسة تقويمية لتجارب مؤسسات الزكاة ودورها في مكافحة ظاهرة الفقر–، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة ساعد دحلب، البليدة، الجزائر، المنعقد في 10–11 جويلية 2004، ص: 04.

[3]– حسينة حوحو، مرجع سابق، ص 183.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
X ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–204
المجلد:34 العدد: 03 السنة:2020 الصفحة: 1445–1470 تاريخ النشر: 25–03–2021

هناك أحكام عامة تتعلق بالزكاة لها تأثير دائم هي الأخرى على تحقيق التوازن والاستقرار الاقتصادي والتنموي في المجتمع، ومن أهم هذه الأحكام ما يلي:

– إمكانية دفع الزكاة إلى صنف واحد من الأصناف الثمانية:

يجوز صرف الزكاة لصنف واحد من أصناف الثمانية المستحقة للزكاة، وهو مذهب أبي حنيفة ومالك وأحمد وغيرهم رضي الله عنهم، ومن بين الأدلة الواردة في هذا الباب:

* قوله تعالى "**وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم**" البقرة 271

* حديث معاذ رضي الله عنه، وفيه قال الرسول صلى الله عليه وسلم: "**أعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم**"[1]

وجه الدلالة: أنه لم يذكر في الدليلين السابقين إلا صنفا واحدا وهو الفقراء، فدل على جواز صرفها لصنف واحد وأن هذا هو المراد بالآية التي فيها أصناف الزكاة الثمانية، لا التعميم على جميع الأصناف، ويكفي أن يعطي رجلا واحدا من الصنف، فيعطي زكاته فقيرا واحدا ولا يلزم مجموعة فقراء، هذا الذي نرجحه من أقوال أهل العلم خاصة إذا كانت هناك حاجة وضرورة تدعو إلى ذلك، كإعطاء صنف الغارمين فقط دون غيرهم قصد إدماجهم من جديد في سوق العمل والإنتاج، مم يؤدي في الأخير وبلا شك إلى إنعاش الحركية الاقتصادية والتنموية في المجتمع .

– إمكانية تعجيل الزكاة:

[1]– رواه البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة برقم 1395، صحيح البخاري، تحقيق محب الدين الخطيب وأخرون، القاهرة، مصر، المطبعة السلفية، ط1، 1980، ج1، ص: 430.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
X ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–204
المجلد:34 العدد: 03 السنة:2020 الصفحة: 1445–1470 تاريخ النشر: 25–03–2021

يجوز تعجيل زكاة الأموال التي يشترط لها الحول قبل حلول الحول، على الراجح من أقوال أهل العلم[1]، لضرورة تقتضي ذلك سواء على المستوى الفردي أو على المستوى الجماعي، ويدل على ذلك أحاديث منها:

* عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن العباس بن عبد المطلب عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، **"سأل الرسول عليه السلام في تعجيل صدقته قبل أن تحل ، فرخص له في ذلك[2]"**

*و عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أيضا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر: **"إنا قد أخذنا زكاة العباس عام الأول للعام"[3]**

– إمكانية تأخير الزكاة:

ذهب بعض العلماء المعاصرين إلى الجواز بتأخير الزكاة عن وقتها إذا كان هناك مصلحة شرعية تقتضي ذلك، فلولي الأمر أو الإمام الحق في تقديم الزكاة أو تأخيرها في الوقت المناسب، وبالقدر المناسب، وخير مثال على ذلك ظاهرتا التضخم والانكماش، فللحاكم من باب المصلحة أن يعجل الزكاة جباية وصرفا في حالة التضخم، ويؤخرها

[1]– حسام الدين بن موسى عفانة، يسألونك عن الزكاة، فلسطين، أبو ديس بيت المقدس، ط 1، 2007، ص: 27.

[2]– رواه الترمذي أبو عيسى محمد بن عيسى، أبواب الزكاة، باب ما جاء في تعجيل الزكاة برقم 678، سنن الترمذي، تحقيق معروف بشار عواد، بيروت، لبنان، دار الغرب الإسلامي، 1996، ط1، م2، ص: 56.

[3]– رواه الترمذي أبو عيسى محمد بن عيسى، أبواب الزكاة، باب ما جاء في تعجيل الزكاة برقم 679، المصدر السابق، ص: 56.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
X ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–204
المجلد:34 العدد: 03 السنة:2020 الصفحة: 1445–1470 تاريخ النشر: 25–03–2021

جمعا وإنفاقا في حالة الانكماش[1]، وهذا يعني توفير الإطار المناسب للتنمية الاقتصادية ومستلزماتها المختلفة .

– إمكانية تحصيل الزكاة وتوزيعها بصورة عينية:

خاصة في أوقات الركود الاقتصادي، و هذا سيؤدي وبلا شك إلى تخفيض المخزون السلعي لدى دافعي الزكاة، وسد باب الادخار أمام آخذي الزكاة، الأمر الذي سينعكس إيجابا على كل هدف تنموي في المجتمع.[2]

– إمكانية التحصيل النقدي والتوزيع العيني للزكاة:

وهذا ما ذهب إليه عدد من الفقهاء باعتبار المصلحة العامة أيضا خاصة في الظروف التضخمية ، فيجوز للدولة أن تجمع الزكاة نقدا عند جمع الأموال الزكوية، وبإمكان الحكومة في الوقت نفسه أن توزع قيمة ما تحصله سلعا عينية على الفئات المستحقة للزكاة، وبالتالي مواجهة كل الظروف والأزمات التي تقف حائلا دون تحقيق التنمية الاقتصادية في المجتمع.

الخاتمـــة:

إن الزكاة وبما تتميز به من خصائص عدة تمثل آلية من أعظم الآليات التي تسهم وبشكل كبير في تحريك عجلة التنمية الاقتصادية، وتعزيز سبلها في المجتمع، وذلك من خلال وعائها الذي يرتبط بالنشاط الاقتصادي، وما يتولد عنه من دخل أو ثروة، أو من

[1]– أحمد يوسف، أحكام الزكاة، وأثرها المالي والاقتصادي، القاهرة، مصر، دار الثقافة للنشر والتوزيع، دط، 1990، ص163.

[2]– معزوز لقمان، دور صندوق الزكاة في تمويل المشاريع الاستثمارية المحلية– دراسة تحليلية– لتجربة الجزائر، مجلة الدراسات وأبحاث، مجلة علمية محكمة تصدر عن نخبة من الباحثين الجزائريين، جامعة الجلفة، ع 7، 2012، ص 230.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
X ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–204
المجلد:34 العدد: 03 السنة:2020 الصفحة: 1445–1470 تاريخ النشر: 25–03–2021

خلال مصارفها التي تعبر عن الطلب الكلي الفعال للفرد والمجتمع معا ، أو عن طريق ما يتعلق بهذه الفريضة من أحكام كدوامها على مدار السنة، مع جواز تقديمها أو تأخيرها بحسب المصلحة التي يقدرها ولي الأمر أو الحاكم ، وهو ما يجعل من هذه الفريضة أداة مثلى وأساسية كنموذج تنموي للدول المتقدمة والنامية على حد سواء.

قائمة المصادر و المراجع:

1. إبراهيم العسل، التنمية في الإسلام، مفاهيم مناهج وتطبيقات، بيروت، لبنان، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط1، 1996.

2. أبو الحسن الماوردي، الحاوي الكبير، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1994، ج3.

3. أحمد بن محمد الفيومي، المصباح المنير، بيروت، لبنان، مكتبة لبنان، دط، 1987.

4. أحمد بن علي الرازي الجصاص، أحكام القرآن، تحقيق قمحاوي محمد الصادق، بيروت، لبنان، دار إحياء التراث العربي، دط، 1992، ج4.

5. أحمد فؤاد عبد المنعم، السياسة الشرعية وعلاقتها بالتنمية الاقتصادية وتطبيقاتها المعاصرة، جدة، م ع س، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، ط1، 2001.

6. أحمد يوسف، أحكام الزكاة، وأثرها المالي والاقتصادي، القاهرة، مصر، دار الثقافة للنشر والتوزيع، دط، 1990.

7. أحمد يوسف، القيم الإسلامية في السلوك الاقتصادي، القاهرة، مصر، دار الثقافة للنشر والتوزيع، دط، 1990.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
X ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–204
المجلد:34 العدد: 03 السنة:2020 الصفحة: 1445–1470 تاريخ النشر: 25–03–2021

8. البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، تحقيق محب الدين الخطيب وآخرون، القاهرة، مصر، المطبعة السلفية، ط1، 1980، ج1.

9. البشير عبد الكريم، الأبعاد النظرية والميدانية للزكاة في مكافحة البطالة والفقر، الملتقى الدولي حول مؤسسات الزكاة في الوطن العربي – دراسة تقويمية لتجارب مؤسسات الزكاة ودورها في مكافحة ظاهرة الفقر–، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة ساعد دحلب، البليدة، الجزائر، المنعقد في 10–11 جويلية 2004.

10. الترمذي أبو عيسى محمد بن عيسى، سنن الترمذي، تحقيق معروف بشار عواد، بيروت، لبنان، دار الغرب الإسلامي، 1996، ط1، م2.

11. جمال الدين أبو الفضل ابن منظور، لسان العرب، القاهرة، مصر، تحقيق علي عبد الله وآخرون، دار المعارف، دط، دت، م3.

12. الحبيب بن الطاهر، الفقه المالكي وأدلته، مؤسسة المعارف، بيروت، لبنان، ط5، 2007، ج 2.

13. حسام الدين بن موسى عفانة، يسألونك عن الزكاة، فلسطين، أبو ديس بيت المقدس، ط 1، 2007.

14. حسين عمر، موسوعة المصطلحات الاقتصادية، جدة، م ع س، دار الشروق، دط، دت.

15. حسينة حوحو، الزكاة ودورها الاقتصادي، مكة المكرمة، م ع س، دار خالد اللحياني للنشر والتوزيع، ط1، 2017.

16. رفعت السيد العوضي، الإعجاز التشريعي في الزكاة، بحث منشور في موقع، www.zakat.org، تاريخ الاطلاع، 2019/10/20.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
X ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–204
المجلد:34 العدد: 03 السنة:2020 الصفحة: 1445–1470 تاريخ النشر: 25–03–2021

17. صلاح الدين حسن السيسي، إدارة أموال وخدمات المصارف لخدمة أهداف التنمية الاقتصادية، الشارقة، إ ع م، دار الوسام للطباعة والنشر، ط1، 1998.

18. عبد الحميد الغزالي، المنهج الإسلامي في التنمية الاقتصادية، المنصورة، مصر، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، 1989.

19. عبد الكريم بكار، مدخل إلى التنمية المتكاملة –رؤية إسلامية–، دمشق، سوريا، دار القلم، ط2، 2001.

20. عبد سعيد إسماعيل، أزمة المديونية الأجنبية في العالم الإسلامي، بيروت، لبنان، دار ابن حزم، ط1، 1996.

21. علي بن خليفة الكواري، دور المشروعات في التنمية الاقتصادية، الكويت، عالم المعرفة، سلسة كتب ثقافية شهرية يصدرها المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ع 42، جوان 1981، ص: 10.

22. كمال محمد يوسف، الإصلاح الاقتصادي – رؤية إسلامية – القاهرة، مصر، دار الهداية، ط1، 1992.

23. محمد ابن علي الحنفي، الدر المختار، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 2002.

24. محمد بن علي الشوكاني، فتح القدير، تحقيق يوسف الغوش، بيروت، لبنان، دار المعرفة، ط4، 2007.

25. محمد زكي شافعي، التنمية الاقتصادية، القاهرة، مصر، دط، 1983.

26. محمود محمد بابللي، أعمار الأرض في الاقتصاد الإسلامي واستثمار خيراتها بما ينفع الناس، بيروت، لبنان، المكتب الإسلامي، ط1، 1988.

مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية –قسنطينة الجزائر–
X ر ت م د: 1112–4040، ر ت م د إ: 2588–204
المجلد:34 العدد: 03 السنة:2020 الصفحة: 1445–1470 تاريخ النشر: 25–03–2021

27. معزوز لقمان، دور صندوق الزكاة في تمويل المشاريع الاستثمارية المحلية– دراسة تحليلية– لتجربة الجزائر، مجلة دراسات وأبحاث، مجلة علمية محكمة تصدر عن نخبة من الباحثين الجزائريين، جامعة الجلفة، ع 7، 2012.

28. منذر قحف، الاقتصاد الإسلامي، الكويت، دار القلم، ط1، 197.

29. منصور بن يونس بن إدريس البهوتي، كشف القناع عن متن الإقناع، تحقيق عبد الحميد أحمد، الرياض، م ع س، دار عالم الكتب، دط، 2003، ج1.

30. موسى كاسحي، دور الزكاة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مجلة الشريعة والاقتصاد، مجلة علمية محكمة تصدر عن كلية الشريعة والاقتصاد، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، الجزائر، ع 11، جوان 2017.

31. نعمت عبد الطيف مشهور، الزكاة وتمويل التنمية، القاهرة، مصر، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، دط، 1988، تاريخ الاطلاع: 2019/10/25، بحث منشور في موقع، www.zakat.org..